



دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الزاوية

كلية الشريعة والقانون - العجيلات

دليل الطالب لكلية  
الشريعة والقانون  
بالعجيلات

دولة ليبيا

وزارة التعليم

جامعة الزاوية

كلية الشريعة والقانون

العجيلات

## دليل الطالب

لجنة إعداد ومراجعة الدليل:

وفقاً لقرار عميد الكلية رقم (6) لسنة 2021م بشأن إعداد دليل الطالب خاص بالكلية عليه تم تشكيل الآتي:

1. لجنة إعداد الدليل مكونة من الآتي:

ت	الاسم	الصفة	الصفة باللجنة
1.	د. عبدالرؤوف علي مُجَد عطية	رئيس قسم الدراسة والامتحانات	رئيساً
2.	أ. أمال زايد نصر الزنتاني	منسق الدراسة والامتحانات لقسم الشريعة والقانون	عضواً
3.	أ. جمال علي سالم الديب	منسق الدراسة والامتحانات لقسم القانون	عضواً

2. لجنة مراجعة الدليل مكونة من الآتي:

ت	الاسم	الصفة	الصفة باللجنة
1.	د. عبدالله الصادق الميساوي	رئيس مكتب الجودة وتقييم الأداء	رئيساً
2.	أمل مُجَد خليفة البكوش	عضو هيئة تدريس	عضواً
3.	انتصار مولود عمر الناجح	عضو هيئة تدريس	عضواً
4.	انتصار البشير مُجَد الأطرش	عضو هيئة تدريس	عضواً

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	ت
4	الآية	.1
5	المقدمة	.2
6	كلمة العميد	.3
7	نبذة عن الكلية	.4
8	رؤية الكلية	.5
8	رسالة الكلية	.6
8	أهداف الكلية	.7
8	الدرجات التي تمنحها الكلية	.8
9	نظام الدراسة	.9
9	لغة الدراسة	.10
9	الأوراق المطلوبة للقبول	.11
10	نظام الامتحانات بالكلية	.12
10	أولاً: امتحانات جزئية (نصفية)	.13
10	ثانياً: امتحانات نهائية:	.14
10	ثالثاً: امتحانات تكميلية:	.15
11	متطلبات التخرج	.16
11	مواقع تم الطالب	.17
12	الميثاق الأخلاقي لطالب كلية الشريعة والقانون بالعجيلات	.18
27-15	لائحة الدراسة والامتحانات	.19
28	ملحق المواد الدراسية	.20
36	نماذج أوراق تم الطالب	.21

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾

سورة طه : الآية (114)

هذا الدليل هو مرجع تفصيلي لكافة الإجراءات المرتبطة بالطلاب والأقسام العلمية و التي ينفذها كلا من مكتب المسجل وقسم الدراسة والامتحانات بالكلية ، ويوضح تسلسل العمليات الإدارية وفق ما تنظمه القوانين واللوائح ذات العلاقة ، بالتالي فإنه يضع الأسس في تحديد المسؤولية ومتابعة إجراءات العمل بخطوات متسلسلة وسلسلة تقودنا تبعدنا عن التداخل في الاختصاصات ، وتسهم في المحافظة على معايير جودة الأداء بالكلية.

كلمة العميد:

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا مُحَمَّد عليه أفضل الصلاة والتسليم.  
أما بعد..

بادئ ذي بدء، لا يسعني في البداية إلا أن أتوجه بالشكر الجزيل لكل الكوادر داخل كلية الشريعة والقانون، من أعضاء هيئة التدريس ومعيدين وموظفين على كل ما يبذلونه من جهد من أجل إنجاح هذه المنارة العلمية في مجال الشريعة والقانون، وهي كلية الشريعة والقانون بالعجيات، إحدى كليات جامعة الزاوية، وقد تأسست هذه الكلية سنة 2000م، تخرج منها عديد الدفعات من الطلاب وهم لبنة من لبنات المجتمع الفعّالة في مجال الشريعة ومجال القانون، حيث تحتوي هذه الكلية ثلاث أقسام علمية تخصصية تمنح درجة الإجازة التخصصية الليسانس في مجال القانون والشريعة والشريعة والقانون.

فقد تخرج من هذه المنارة العلمية عدد كبير ممن تحصلوا على الإجازة التخصصية وهم الآن يتقلدون وظائف تخدم المدينة، وتخدم هذه الأمة في مجال القضاء والنيابة والمحاماة والاستشارات القانونية ومحرري العقود وهيئة الرقابة الإدارية وهيئة مكافحة الفساد وكذلك في المجال الشرعي من مآذونين شرعيين وأساتذة جامعات في الشريعة والقانون.

نسأل الله التوفيق والسداد لنشر العلم والتعليم

نبذة عن الكلية:

تأسست كلية الشريعة والقانون بالعجيلات سنة 2000م، وهي إحدى الكليات التابعة لجامعة الزاوية. تعتبر كلية الشريعة والقانون بالعجيلات من أهم الكليات في مجال العلوم القانونية والشريعة بالجامعة، وهي كلية متخصصة تضم مجموعة من الأقسام العلمية التي تخدم رؤية ورسالة وأهداف الجامعة، وتضم هذه الكلية ثلاثة برامج تعليمية تخصصية من خلالها تمنح درجة الليسانس في المجالات الآتية:

1. قسم الشريعة الإسلامية.
2. قسم الشريعة والقانون.
3. قسم القانون.

❖ رؤية الكلية:

أن تصبح كلية الشريعة والقانون إحدى الكليات الرائدة إقليمياً ودولياً في مجال التعليم الشرعي والقانوني، وأن تسهم في رفد المجتمع بكوادر مؤهلة علمياً، وتنمية القدرات الشخصية في بيئة تنافسية وبذل أقصى الجهود للدفع بالمجتمع نحو التقدم والرقي.

❖ رسالة الكلية :

تسعى كلية الشريعة والقانون بالعجيلات إلى إعداد كوادر علمية مؤهلة ومزودة بالمعرفة الشرعية والقانونية في مختلف فروع القانون الأساسية بما يحقق كفاءة خريجها من معلومات ومهارات وسلوكيات تؤهلهم للمنافسة في سوق العمل والبحث العلمي وخدمة المجتمع لتحقيق رسالة الجامعة بما يتوافق مع التقاليد والقيم الأخلاقية والدينية

❖ أهداف الكلية:

1. تقديم كوادر متخصصة في مجال العلوم الشرعية والقانونية تغطي حاجات سوق العمل والمجتمع أكاديمياً وعملياً، ومن ثم المساهمة في تقدمه وتطويره.
2. ترسيخ القيم والمفاهيم الإسلامية الداعية إلى الاعتدال في المجتمع وتكوين الشخصية التي تجمع بين الأصالة والمعاصرة بعيداً عن الغلو والتطرف.
3. الاهتمام بالنشاط الطلابي، وتشجيع الموهوبين والمبدعين في مختلف المجالات.
4. الإسهام في نشر الوعي الثقافي والاجتماعي بين أفراد المجتمع
5. العناية بالبحوث والدراسات الشرعية والقانونية المتخصصة محلياً ودولياً.
6. الحرص على تحقيق الجودة في التعليم العالي، وفق معايير الجودة والاعتماد الأكاديمي، لضمان مواكبة الإجراءات والمخرجات الأكاديمية في الكلية

❖ الدرجات التي تمنحها الكلية:

تمنح كلية الشريعة والقانون الدرجات الليسانس حسب التخصص :

1. درجة الليسانس في القانون .
2. درجة الليسانس في الشريعة والقانون.
3. درجة الليسانس في الشريعة الإسلامية.

### ❖ نظام الدراسة

تعتمد كلية الشريعة والقانون نظام السنة الدراسية والتي تبدأ في الأسبوع الأول من شهر أكتوبر وتنتهي في بداية شهر مايو، وتعد الامتحانات الدور الأول والثاني وفق الخطة الدراسية المعتمدة من قبل مجلس الكلية مع بداية السنة الدراسية، وتكون مدة الدراسة أربع سنوات بالكلية لنيل درجة الليسانس في أحد أقسامها.

### ❖ لغة الدراسة:

تعتبر اللغة العربية هي لغة الدراسة والتعليم والامتحان بالكلية إلا فيما خص ببعض الأحكام .

### ❖ الأوراق المطلوبة للقبول

1. الشهادة الثانوية
  2. شهادة الرقم الوطني
  3. شهادة الميلاد
  4. شهادة ميلاد الأب
  5. شهادة الإقامة
  6. رسالة القبول المبدئي
  7. ملف معلق.
  8. عدد (6) صور شخصية مقاس 4×6 خلفية بيضاء
  9. صورة من البطاقة الشخصية
  10. تعبئة نموذج الخاص بالتسجيل
- بعد أن تستوفي إجراءات الطالب لدى مركز التسجيل بالجامعة يستلم نموذج استلام المستندات ونموذج التسجيل النهائي.
  - يقوم الطالب بمراجعة مسجل الكلية من أجل تأكيد تسجيله واعتماد نموذج التسجيل النهائي.
  - بتأكيد التسجيل يكون الطالب قد تم تسجيله بالكلية.

❖ نظام الامتحانات بالكلية:

يكون نظام الامتحانات بالكلية على النحو التالي:

أولاً: امتحانات جزئية (نصفية):

وتتم على أسس إجراء امتحانات جزئية تحريرية أو شفوية يخصص لها نسبة 40% ويجوز - بعد موافقة مجلس الكلية- أن تستبدل الامتحانات الجزئية كلها أو بعضها بنظام التقييم والمتابعة المستمرة عن طريق إعداد أوراق عمل، أو القيام بدراسات عملية تطبيقية، أو كتابة بحوث علمية، كما يجوز لأستاذ المادة بعد موافقة رئيس القسم المختص كتابياً، إعادة الامتحان النصفى للطلاب المتغيين عنه في حال تقديم الأعذار لسبب التغيب، وفق الضوابط التي يضعها مجلس الكلية، وفي كل الأحوال تخصص عشر درجات منها للحضور والغياب.

ثانياً: امتحانات نهائية:

وتكون من دورين تخصص لها نسبة 60% من مجموع درجات المقرر للطالب النظامي و100% للطالب المنتسب، ويسمح للطالب بالدخول إلى الدور الثاني مهما كان عدد المواد الراسب فيها، وترصد له الدرجة التي يتحصل عليها، وتطبق في هذا الخصوص لائحة الدراسة والامتحانات بالكلية.

ثالثاً: امتحانات تكميلية:

تجرى للطلبة المنقولين بمادة او مادتين، وتصحح أوراق الإجابة من 100 درجة، وتكون من دورين (أول وثانٍ) وتطبق في هذا الخصوص لائحة الدراسة والامتحانات بالكلية.

### ❖ متطلبات التخرج:

على الطالب استيفاء كل متطلبات التخرج لكل قسم علمي وتشمل مجموع عدد الوحدات والتي تختلف من قسم لآخر، وبمعدل لا يقل عن 50%، وفي مدة زمنية لا تقل عن أربع سنوات، وفيما يلي عدد الوحدات المطلوبة لكل قسم:

ت	القسم	عدد الوحدات
1.	قسم القانون	78 وحدة
2.	قسم الشريعة والقانون	91 وحدة
3.	قسم الشريعة الإسلامية	91 وحدة

### ❖ مواقع هم الطالب

1. موقع جامعة الزاوية <https://zu.edu.ly>
2. موقع كلية الشريعة والقانون – العجيلات <https://zu.edu.ly/faculty/5c411424d0ba32f5e029eae7>
3. موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي <https://mhesr.gov.ly>
4. صفحة كلية الشريعة والقانون بالعجيلات على الفيس بوك.
5. صفحة جامعة الزاوية على الفيس بوك
6. صفحة صحيفة جامعة الزاوية الرسمية على الفيس بوك
7. **University of Zawia** على تويتر



❖ الميثاق الأخلاقي لطالب كلية الشريعة والقانون بالعجبات

أولاً: المبادئ الأساسية التي تحكم الميثاق.

1. العدل : في العلاقات مع الآخرين وفي اتخاذ القرارات والإجراءات التي لا بد وان تكون متوازنة ومنضبطة .
2. الأمانة : أن تكون ممارسة ادارة العملية التعليمية آمنة ومن خلال خلق محيط آمن يعمل على تعميق الشعور بالراحة لأعضاء هيئة التدريس والعاملين .
3. الاحترام : يجب أن يقدم أعلى درجة من احترام الآخرين وتبادل الثقة وحماية حرية الآخرين آرائهم وبناء على هذا المبدأ يتم احترام الخصوصية والسرية لأعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب .
4. الولاء والانتماء : الولاء لكلية ولرسالتها والعمل على تحقيق أهدافها الاستراتيجية واحترام القوانين واللوائح بالكلية .
5. المساواة وعدم التمييز : التعامل بالمساواة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الباحثين أو الطلاب بناء على الجنس أو المركز الاجتماعي أو الثقة أو الدين أو الأصول العرقية أو الإعاقة ، وأن يكون التعامل خالياً من كل أنواع التحرش .
6. الثقة : خلق جو صحي في الكلية بالتخلص من كل وسائل التهديد وخلق جو تعليمي آمن خال من الاستغلال الوظيفي أو المهني
7. التكامل المهني : أن يدافع الجميع عن ما هو مفيد وصالح وذي منفعة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب وتدعيم رسالة الكلية وأهدافها وتفادي تضارب المصالح واحترام استقلالية الآخرين وتدعيم البحث العلمي
8. احترام السرية والخصوصية : ما يتوفر لدى الأعضاء من معلومات خاصة عن الزملاء أو العاملين أو الطلاب لا يعرض الا على الأشخاص المرخص لهم بذلك واحترام سرية المعلومات التي يتم التوصل اليها ولا تستخدم هذه المعلومات التي يتم التوصل اليها ولا تستخدم في الإساءة للآخرين الا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة

ثانياً: الاهداف والفوائد المترتبة عن الميثاق.

1. أن يكون معياراً لسلوك أعضاء هيئة التدريس والإداريين فيما يتعلق بعلاقتهم المهنية مع طلابهم وزملائهم بما يرتقي بمستوى أدائهم الأكاديمي والداري داخل المؤسسة التعليمية.
2. يشكل دعماً لعدد من البرامج الهامة الأخرى مثل برامج التنمية المستدامة ، برامج الجودة الشاملة وبرامج التخطيط الاستراتيجي بما يصب في اتجاه الرقي بالمؤسسة التعليمية ونجاحها.
3. إسهامه على المدى البعيد في تطوير المجتمع المحيط بالمؤسسة التعليمية وتنمية البحث العلمي وبالتالي العمل على تطوير العملية التدريسية والفاعلية التعليمية.

ثالثاً: نص الميثاق .

أخلاقيات الطالب الجامعي.

1. ينبغي علي الطالب أن يتواضع لأستاذه ويتأدب معه وان كان اصغر منه سناً واقل شهرةً ونسباً.
2. أن يشارك الطالب في النشاط الجامعي ليظهر إمكانياته الشخصية والتي قد يستفيد منها زملاؤه.
3. احترام حقوق الملكية الفكرية فلا يسمح بنسخ البرامج الإلكترونية ولا إعادة طبع كتاب بدون إذن مؤلفه.
4. أن يحرص على التعليم مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ولا يحمل نفسه مالا يطيق مخافة من الملل .
5. أن يقدس الطالب النظام الجامعي وقوانينه ويحترم اللوائح المعمول بها، كما يحترم الشهادة العلمية التي سيحملها بعد التخرج.
6. أن يكون الطالب متحلياً بالأخلاق الكريمة وأن يحترم زملائه والناس الذين يتصل بهم ويتعايش معهم.
7. أن يكون الطالب بعيداً عن الشبهات، مهتماً بشئونه، بعيداً عن التفكير في إيذاء غيره، حريصاً على النفع والانتفاع علمياً.
8. ألا يتعصب لرأى يراه أو وجهة يرتبط بها، وإنما يهتم دائماً بما يقره العلم والمنطق والذوق السليم.

9. يحرص على الاستفادة من المكتبة الجامعية ويقدر دور الكتب في التعليم والتثقيف، فيعمل على صيانتها وحمايتها من التلف.

❖ لائحة الدراسة والامتحانات

مادة (7)

نظام القبول والقيود بالكلية

يقبل الطلاب في الكلية طبقاً للشروط المنصوص عليها في اللوائح والنظم المعمول بها ووفق الإمكانيات المتاحة، وما تحدده الجهات المختصة من ضوابط، وللكلية أن تشكل لجنة لإجراء امتحان قبول للطلاب، ويتم تسجيلهم حسب صفة القيد (نظامي - منتسب) وتصرف لهم أرقام قيد وبطاقات تعريف وللكلية إلزام الطلاب بحمل البطاقة الجامعية وإبرازها متى طلب منهم ذلك.

مادة (8)

يجب على الطالب تجديد قيده بداية كل سنة دراسية وفق الضوابط التي تحدده الكلية، ويجوز له إيقاف قيده خلال ثلاثة أشهر من بداية السنة الدراسية ولسنة واحدة فقط طوال مدة دراسته، ولا تحسب مدة الإيقاف ضمن المدة المقررة للدراسة ويجوز للطالب وقف قيده سنة أخرى لظروف استثنائية تقبلها الكلية.

مادة (9)

للكلية قبول انتقال طلاب كليات الجامعات الأخرى في الداخل أو الخارج وفقاً لإمكاناتها وبالشروط الآتية:

– التقدم بطلب قبل بداية السنة الدراسية بشهر مرفقاً به المستندات الأصلية معتمدة من الكلية المنقول منها تبين فيها المقررات الدراسية الطالب ومفرداتها وعدد الساعات والوحدات والنتيجة النهائية لكل مقرر.

– يدرس الطالب المقررات التي لم يسبق له دراستها طبقاً لما تقرره لجنة المعادلات بالكلية وبشرط ألا تقل 50% من الوحدات المقررة بالكلية قبل تخرجه.

- ألا يكون مفصلاً من الدراسة لأسباب علمية أو تأديبية.
- ألا يكون قد مضى على انقطاع الطالب عن الدراسة مدة ثماني سنوات.
- أن يكون الطالب حاصلاً في الشهادة الثانوية على النسبة المعتمدة للقبول بالكلية.

### مادة (10)

تشكل بقرار من مجلس الكلية لجنة مختصة لمعادلة مؤهلات الطلاب المنتقلين إليها، على أن تفصل اللجنة في الطلبات المحالة لها في مدة لا تجاوز شهر من تاريخ الإحالة وعلى اللجنة إذا وجدت أن طالب النقل درس وفقاً لأنظمة تعليمية مغايرة لما هو معمول به في الجامعات الليبية توجب إحالة الأمر إلى اللجنة المختصة بمعادلة المؤهلات العلمية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ويجوز للكلية إلحاق الطالب وفق معادلة أولية وذلك إلى حين استكمال إجراءات المعادلة النهائية، ولا يعد الطالب منتقلاً فعلياً إلا بعد استيفاء كافة الإجراءات المطلوبة.

### مادة (11)

#### نظام الدراسة والامتحانات بالكلية

تكون مدة الدراسة في الكلية أربع نوات يدرس فيها الطالب المقررات الدراسية التي وضعتها الكلية والموزعة على السنوات الدراسية والمرفق بيانها ضمن مرفقات اللائحة.

### مادة (12)

على الطلاب النظاميين في جميع مراحل الدراسة الالتزام بمتابعة المحاضرات والدروس العلمية وأداء ما يطلب منهم من بحوث وأوراق علمية، ويتم حرمان الطالب من دخول الامتحان النهائي في المقررات التي يجوز غيابه عنها نسبة 25% ولا تحسب مدة الغياب المشروع.

### مادة (13)

لا يتخرج الطالب المقيد بقسم القانون إلا بعد إتمام المقررات الدراسية في جميع تخصصات القانون وفروعه وفي جوانبه النظرية والتطبيقية ليكون قادراً على أداء العمل في المجالات القانونية المختلفة، حيث أفرت الكلية مفردات للمقررات الدراسية تتناسب وهذه المسؤوليات وخصصت لها جداول دراسية تستوعب دراسة هذه المقررات، كما خصصت لبعض المقررات دراسة تطبيقية يتعلم الطالب خلالها الكيفية التي يستطيع بها تحليل النصوص القانونية وتطبيقاتها العملية واطاحة الفرصة للطالب للاطلاع على آلية العمل الميداني وتكوين المحاكم والدوائر القضائية وسير اعمالها.

### مادة (14)

يتولى استاذ المادة إعلان نتائج الامتحانات الجزئية أو التقييم المستمر للطلاب وعليه إعادة أوراق الإجابة للطلاب للاستفادة منها في معرفة أوجه القصور في إجاباتهم، وعليه تقديم كشف النتائج كاملاً - النهائية والجزئية - للقسم العلمي المختص للاعتماد، أما كراسات الإجابة فتسلم لقسم الدراسة والامتحانات بالكلية ولا يجوز إتلافها إلا بعد سنة من إعلان النتائج.

### مادة (15)

تكون الامتحانات النهائية بالكلية من دورين (أول وثان) ويسمح بدخول الطالب الدور الثاني مهما كان عدد المواد الراسب فيها وترصد للطالب الناجح بالدور الثاني درجته الكاملة، ويجوز للطالب الانتقال من سنة إلى أخرى محملاً بمادتين على الأكثر، والطالب الراسب يلتزم بدراسة المواد الراسب فيها فقط.

### مادة (16)

يكون تقييم الطالب النظامي بما يحصل عليه في الامتحانات النصفية والامتحان النهائي ويجوز بقرار من مجلس الكلية استبدال الامتحان النصفى بنظام التقييم المستمر، ويكون الحد الأقصى لأعمال السنة (40) درجة والحد الأقصى للامتحان النهائي (60) درجة، وبعد الطالب ناجحاً في المادة إذا تحصل على درجة (50%) فصاعداً.

### مادة (17)

تقدر درجات الطالب في كل مقرر ويكون تقديره وفق النسب التالية:

ت	الدرجة	التقدير
-1	من 85% : 100%	ممتاز
-2	من 75% : أقل من 85%	جيد جداً
-3	من 65% : أقل من 75%	جيد
-4	من 50% : أقل من 65%	مقبول
-5	من 35% : أقل من 50%	ضعيف
-6	من 0 : أقل من 35%	ضعيف جداً

### ماده (18)

يشكل مجلس الكلية في نهاية كل سنة دراسية لجنة من اعضاء هيئة التدريس بالكلية لتسيير الامتحانات النهائية والأشراف عليها تسمى لجنة الامتحانات والمراقبة وتختص بكافة أعمال الامتحانات ولها اتخاذ الاجراءات اللازمة في حالات إخلال الطلاب لسير الامتحانات أو ارتكاب أعمال الغش أثناء أدائها وفق النظم المعمول بها .

### مادة (19)

تعقد الامتحانات النهائية في نهاية السنة الدراسية وفقاً للجدول المعدة لذلك وحسب الألية التي تضعها لجنة الامتحانات، ولا يسمح للطلاب باصطحاب أية كتب أو مذكرات أو أوراق أو جداول أو أدوات أو أجهزة أو غير ذلك إلا ما ترخص وتسمح به لجنة الامتحانات والمراقبة .

### مادة (20)

تعد أسئلة الامتحانات النهائية وتصحيح الإجابات من قبل عضو هيئة التدريس المكلف بتدريس المقرر تحت إشراف القسم العلمي، وفي حالة تعذر قيامه بذلك فللقسم العلمي تكليف عضواً آخر للقيام بهذه المهام .

### مادة (21)

يحظر على الطلاب التحدث أثناء الامتحان أو الغش بأيّة صورة من الصور أو الشروع فيه، أو عدم اصطحاب بطاقة التعريف الخاصة به، أو القيام بكل ما من شأنه الإخلال بنظام الامتحانات، وعند المخالفة يتم إخراج المخالف من قاعة الامتحان وكتابة تقرير بذلك وإحالته في حينه إلى رئيس لجنة الامتحانات و المراقبة أو من يقوم مقامه .

### مادة (22)

يحق للطالب الراسب طلب المراجعة فيما لا يزيد عن مادتين من المواد الراسب فيها في امتحانات الدور الثاني، ويقدم طلب المراجعة خلال (15) يوم من تاريخ إعلان النتيجة .

### مادة (23)

تشكل في الكلية لجنة لمراجعة أوراق الإجابة بعد امتحان الدور الثاني لنهاية كل سنة دراسية تختص بمراجعة إجابات الطلاب المطعون فيها للتأكد من صحة التقييم ، على أن يكون تشكيل اللجنة من ثلاثة أعضاء هيئة التدريس لهم اختصاص في مجال المقرر موضوع

المراجعة، وتنعقد اللجنة في الموعد الذي تحدده الكلية ، وبحضور الطالب المعني فإذا تغيب الطالب عن الحضور في الموعد بدون عذر مقبول اعتبر طعنه كأن لم يكن .

### مادة (24)

يُفصل الطالب من الدراسة في الأحوال التالية :

1. إذا تحصل على تقدير ضعيف جداً في نهاية أي من السنتين الدراسيتين الأوليتين.
2. إذا رسب سنتين دراسيتين متتاليتين أيّاً كان متوسط تقديره العام ويجوز الاستمرار في الدراسة للطلاب المتعثرين في السنوات النهائية من الدراسية بنفس الكلية مقابل القيام بدفع الرسوم الدراسية كاملة.
3. إذا انقطع عن الدراسة بدون سبب مشروع سنة دراسية كاملة.

### الفصل الثالث المخالفات والتأديب

### مادة (25)

#### التزامات الطلاب

يجب على الطالب الالتزام بأداء واجباته العلمية على أحسن وجه والحفاظ على كرامة الجامعة والكلية بأن يسلك في تصرفاته سلوكاً يتفق مع كونه طالباً جامعياً وتتفق تصرفاته مع القوانين واللوائح والنظم المعمول بها في مؤسسات التعليم العالي والأصول والتقاليد الجامعية المقررة .

### مادة (26)

#### المخالفات

يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب في الكلية أو داخل الجامعة أو في أي مكان من ملحقاتها فعلاً يشكل مخالفة للقوانين أو اللوائح والنظم المعمول بها، ويظل الطالب خاضعاً لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله حتى نهاية دراسته .

### مادة (27)

لا يجوز للطالب ارتكاب الأفعال الآتية :

1. الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو الطلاب أو العاملين بالجامعة أو الكلية.
2. الاعتداء على أموال الجامعة أو الكلية أو المرافق التابعة لها.
3. الإخلال بنظام الدراسة والامتحانات.
4. ارتكاب أي سلوك ينافي الأخلاق أو النظام العام والآداب العامة.

### مادة (28)

يعد من ضمن الاعتداء على هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب بالكلية المنصوص عليه في ( م 26 ف أ) ما يلي:

- أعمال الشجار، أو الضرب، أو الإيذاء أو التهديد.
- السب أو القذف أو الإهانة أو التشهير.

ويتحقق الاعتداء إذا وقع بصورة علنية أو غير علنية، وبحضور المعتدي عليه أو غيابه، سواء تم الاعتداء كتابة أو شفاهة أو بالإشارة.

مادة (29)

يعد من الاعتداء على اموال الجامعة او الكلية المنصوص عليها في (م 26 ف ب) كل استيلاء أو إتلاف للمعدات أو الأدوات التابعة للجامعة أو الكلية أو أحد المرافق التابعة لها، وسواء في ذلك إتلافها أم جعلها غير صالحة للاستعمال كلياً أو جزئياً وتقع المخالفة بالعمد أو بالإهمال.

مادة (30)

يعد من الإخلال بنظام الدراسة والامتحانات المنصوص عليه في (م 26 ف ج) ما يلي :

- أ. تزوير المحررات الرسمية مثل الشهادات و الإفادات أو الوثائق سواء كانت صادرة عن الجامعة أم عن غيرها ذات صلة بإجراءات الدراسة.
- ب. انتحال الشخصية سواء كان لتحقيق منفعة للفاعل أم لغيره ويعد انتحالاً للشخصية دخول طالب أو غير طالب بدلاً من طالب آخر لأداء الامتحان وتسري العقوبة على الشريكين، وكل من سهّل ذلك أو كان شريكاً فيه من غيرهما.
- ج. إثارة الفوضى أو الشغب أو عرقلة سير الدراسة أو الامتحانات بأية صورة كانت .
- د. التأثير على الأساتذة أو العاملين فيما يخص سير الامتحانات أو التقييم أو النتائج أو غيرها مما يتعلق بشؤون الدراسة والامتحانات.
- هـ. أعمال الغش في الامتحانات أو الشرع فيها بأيّة صورة من الصور ويعتبر من قبيل الشرع في الغش إدخال الطالب في قاعة الامتحانات أي أوراق أو أدوات أو أجهزة ذات علاقة بالمنهج الدراسي موضوع الامتحانات ما لم يكن مرخصاً بإدخالها من قبل لجنة الامتحانات.
- و. الامتناع عن الإدلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو مجالس التأديب المشكلة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

ز. أي مخالفة للقوانين واللوائح والنظم المتعلقة بالتعليم العالي.

### مادة (31)

يعد سلوكاً منافياً للأخلاق والنظام العام والآداب العامة المنصوص عليه في (م 26 ف د) ما يلي :

- أ. الاعتداء على العرض ولو كان برضى الطرف الآخر وفي حالة الرضى يعد شريكاً في الفعل وكذلك خدش الحياء العام.
- ب. تعاطي المخدرات أو المسكرات أو التعامل فيها بأية صورة من الصور.
- ج. تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها، وكل ما من شأنه الإخلال بالشرف وفقاً للقوانين النافذة أو المساس بالآداب العامة و الأخلاق المرعية.
- د. الظهور بمظهر غير لائق بالكلية أو أحد ملحقاتها، أو ارتداء الأزياء المنافية للحشمة أو المبالغة في الزينة.

### مادة (32)

تعد المخالفات الواردة في المادة السابقة على سبيل المثال لا الحصر ويعد السلوك محظوراً ما دام مخالف للتشريعات والنظم المعمول بها في الجامعات والمعاهد العليا.

### مادة (33)

#### التأديب

يعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة دراسية إذا ارتكب أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (37) من هذه اللائحة، ويفصل الطالب من الكلية في حالة العود.

### مادة (34)

يعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة دراسية إذا ارتكب أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (28) وتضاعف العقوبة عند العود ولا يجوز في جميع الأحوال إعادة الطالب الى مواصلة الدراسة إلا إذا دفع قيمة الأضرار التي أحدثها بأموال الجامعة.

### مادة (35)

يعاقب الطالب على المخالفات المنصوص عليها في المادة (29) على النحو الآتي :

- أ. يعاقب بالإيقاف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة دراسية ولا تزيد عن سنتين دراسيتين كل من ارتكب المخالفات الواردة في الفقرتين (أ - ب) ويفصل الطالب من الدراسة فصلاً نهائياً في حالة العود .
- ب. يعاقب الطالب بالحرمان من دخول الامتحانات كلياً أو جزئياً إذا ارتكب المخالفات الواردة في الفقرتين (ج - د) ويعد امتحانه لاغياً في جميع الأحوال في المادة التي فيها المخالفة.
- ج. يعاقب كل من ارتكب المخالفة الواردة بيانها في الفقرة (هـ) بإلغاء نتيجة امتحانه في دور واحد على الأقل، ويجوز لمجلس التأديب إلغاء امتحانه لسنة كاملة ويفصل الطالب من الكلية فصلاً كاملاً في حالة العود.
- د. يعاقب على المخالفات المنصوص عليها في الفقرتين (و - ز) بالحرمان من حقوق الطالب النظامي أو الإيقاف عن الدراسة مدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة.

### مادة (36)

يجوز للجنة المراقبة أو المشرفين على القاعة تفتيش الطالب إذا وجدت قرائن تدعو للاشتباه في حيازته أوراق أو أدوات أو أجهزة لها علاقة بالمقرر موضوع الامتحان، ويجوز لهم إخراج الطالب من قاعة الامتحان إذا خالف تعليمات لجنة الامتحان أو بدأ في ارتكاب أعمال الغش، وفي جميع الأحوال يعد امتحانه ملغياً.

**مادة (37)**

يعاقب بالإيقاف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة دراسية ولا تزيد عن سنتين دراستين كل طالب ارتكب أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (30) ويفصل الطالب نهائياً عند العود.

**مادة (38)**

يترتب عن الإيقاف عن الدراسة حرمان الطالب من التقدم إلى الامتحان طوال مدة الإيقاف، ولا يجوز له الانتقال إلى أي كلية أو معهد آخر أثناء سريان مدة العقوبة.

**مادة (39)**

يتعين إبلاغ عميد الكلية عن أية مخالفة للقوانين واللوائح التي تقع في الكلية.

**مادة (40)**

**لجان التحقيق**

لعميد الكلية فور الإبلاغ عن الواقعة تكليف لجنة للتحقيق تتكون من أعضاء من هيئة التدريس يكون أحدهم مقررًا للجنة.

**مادة (41)**

يتم إعلان الطالب بالتحقيق قبل موعده بيوم كامل على الأقل، ولا يحسب اليوم الذي يكون فيه الإعلان، ويجوز إجراء التحقيق فوراً في حالة الضرورة والاستعجال، أو التلبس.

**مادة (42)**

تقدم اللجنة المكلفة بالتحقيق تقريرها عند الانتهاء منه وإن لم يحضر الطالب للتحقيق بعد إعلانه.

مادة (43)

مجلس التأديب

وفي حالة الاقتضاء يقوم عميد الكلية فور الانتهاء من التحقيق بتشكيل مجلس تأديبي يتكون من ثلاثة أعضاء هيئة التدريس، من ذوي الخبرة والدراية، وعضو من المكتب القانوني للجامعة ومندوب عن الرابطة الطلابية، على أن يرأسه أقدم أعضاء هيئة التدريس، ويعلن من تمت إحالته إلى مجلس التأديب بالموعد ليمثل أمامه في مدة لا تقل عن ثلاثة أيام، ولا يحسب اليوم الذي يتم فيه الإعلان من بينها، وفي حالة عدم حضور المعني يصدر المجلس قراره غيابياً، ولا يجوز لمن اشترك في لجنة التحقيق أن يكون عضواً في مجلس التأديب.

مادة (44)

يصدر مجلس التأديب قراراته بعد سماع أقوال الطالب، ويجوز للمجلس استدعاء الشهود، بما في ذلك من قام بالتحقيق.

مادة (45)

يكون الإعلان عن موعد التحقيق أو التأديب في لوحة إعلانات الكلية.

مادة (46)

يصدر مجلس التأديب قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء، ولا تعد نافذة إلا بعد اعتمادها من عميد الكلية، وتبلغ كافة الجامعات والمعاهد العليا في ليبيا بالقرار للحيلولة دون تسجيل الطالب المفصول في أي منها.

مادة (47)

يعلن قرار مجلس التأديب في لوحة إعلانات الكلية وتودع نسخة ثانية في ملف الطالب الشخصي.

**مادة (48)**

تنقضي الدعوى التأديبية بوفاء الطالب أو انسحابه من الكلية، ولا يؤثر انقضاء الدعوى التأديبية أو الحكم فيها في الدعوى الجنائية أو المدنية الناشئة عن الواقعة.

**مادة (49)**

تعد قرارات المجالس التأديبية التي تصدر استناداً إلى أحكام هذه اللائحة نهائية بعد اعتمادها، ولا يجوز الطعن فيها إلا بالرق القضائية المقررة بموجب التشريعات النافذة.

**فصل ختامي**

**أحكام انتقالية**

**مادة (50)**

تسري أحكام لائحة التعليم العالي رقم (501) لسنة 2010 م فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذه اللائحة.

**مادة (51)**

تعد الملاحق المرفقة بهذه اللائحة جزءاً لا يتجزأ منها.

**مادة (52)**

يعمل بهذه اللائحة بعد اعتمادها من مجلس الجامعة.

ملحق المواد الدراسية

جدول المقررات الدراسية للسنوات الأربع، وعدد الوحدات والساعات والمتطلبات.

البرنامج الدراسي: القانون

نظام التقديرات: النظام الأساسي للتقدير نسبة الرسوب أقل من 50 %.

الدرجة العلمية: ليسانس. نظام الدراسة : نظام السنة الدراسية.

السنة الاولى						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Pri101	المدخل للعلوم القانونية	3	3	0	3
.2	Cri102	علم الاجرام والعقاب	2	2	0	2
.3	Pub103	القانون الدستوري	3	3	0	3
.4	Gen104	مبادئ علم الاقتصاد	2	2	0	2
.5	Isl105	مدخل الفقه الإسلامي	2	2	0	2
.6	Pri106	تاريخ النظم القانونية	2	2	0	2
.7	Gen107	اللغة العربية	2	2	0	2
.8	Gen108	اللغة الانجليزية 1	2	2	0	2

السنة الأولى: مجموع المقررات : 08 مجموع الوحدات : 18 مجموع الساعات : 18

السنة الثانية						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Pri201	النظرية العامة للالتزام	2	1	2	3
.2	Isl202	الأحوال الشخصية	2	1	2	3
.3	Pub203	القانون الإداري	2	1	2	3
.4	Int204	القانون الدولي العام	2	2	0	2
.5	Cri205	القانون الجنائي العام	2	1	2	3
.6	Int206	حقوق الإنسان	2	2	0	2
.7	Gen207	طرق البحث القانونية	2	2	0	2
.8	Gen208	النقود والمصارف	2	2	0	2
.9	Gen209	اللغة الانجليزية 2	2	2	0	2

السنة الثانية : مجموع المقررات : 09 مجموع الوحدات : 18 مجموع الساعات : 22

السنة الثالثة						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Pri301	قانون المرافعات	2	1	2	3
.2	Isl302	علم المواريث	2	1	2	3
.3	Pri303	قانون العمل	2	2	0	2
.4	Pub304	الرقابة على أعمال الإدارة	2	1	2	3
.5	Pri305	القانون التجاري	2	2	0	2
.6	Pub306	المالية العامة	2	1	2	3
.7	Int307	العلاقات الدولية	2	2	0	2
.8	Pri302	العقود المسماة	2	1	2	3
.9	Cri309	القانون الجنائي الخاص	2	1	2	3

السنة الثالثة : مجموع المقررات : 09 مجموع الوحدات : 18 مجموع الساعات : 24

السنة الرابعة						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Pri401	الأوراق التجارية	2	1	2	3
.2	Isl402	أصول الفقه	3	3	0	3
.3	Pri403	التنفيذ الجبري	2	2	0	2
.4	Cri404	الإجراءات الجنائية	3	2	2	4
.5	Pri405	الحقوق العينية	2	1	2	3
.6	Pri406	القانون الدولي الخاص	2	1	2	3
.7	Pri407	القانون البحري	2	2	0	2
.8	Int408	قانون الدولي للبحار	2	2	0	2
.9	Int409	التنظيم الدولي	2	2	0	2
.10	---410	المادة الاختيارية	2	2	0	2
.11	Dis411	بحث التخرج	2	0	4	4

السنة الرابعة : مجموع المقررات : 11 مجموع الوحدات : 24 مجموع الساعات : 30

المواد الاختيارية يلزم الطالب باختيار إحدى المواد التالية						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Pub410	التشريعات البنينة	2	2	0	2
.2	Isl410	مقاصد الشريعة	2	2	0	2
.3	Int410	منظمات دولية	2	2	0	2
.4	Pri410	توثيق المعاملات	2	2	0	2
.5	Isl410	تشريعات الحدود	2	2	0	2
.6	Int410	القانون الدولي الإسلامي	2	2	0	2
.7	Isl410	الاقتصاد الإسلامي	2	2	0	2
.8	Cri410	قانون المخدرات	2	2	0	2
.9	Pri410	التحكيم التجاري	2	2	0	2
.10	Pub410	العقود الإدارية	2	2	0	2

المجموع الكلي للمقررات : 37      المجموع الكلي للوحدات : 78      المجموع الكلي لساعات: 94

البرنامج الدراسي : الشريعة والقانون

نظام التقديرات : النظام الأساسي للتقدير نسبة الرسوب أقل من 50 %.

الدرجة العلمية : ليسانس . نظام الدراسة : نظام السنة الدراسية.

السنة الأولى						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		المجموع
				نظري	تطبيقي	
.1	Isl112	القرآن الكريم 1	2	2	0	2
.2	Pri101	المدخل للعلوم القانونية	3	3	0	3
.3	Pub103	القانون الدستوري	3	3	0	3
.4	Pri106	تاريخ النظم القانونية	2	2	0	2
.5	Cri102	علم الإجرام والعقاب	2	2	0	2
.6	Isl105	تاريخ التشريع الاسلامي	2	2	0	2
.7	Isl110	فقه الكتاب والسنة 1	3	3	0	3
.8	Isl114	مصطلح علم الحديث	2	2	0	2
.9	Gen104	مبادئ علم الاقتصاد	2	2	0	2
.10	Gen107	اللغة العربية	2	2	0	2

السنة الأولى : مجموع المقررات : 10 مجموع الوحدات : 23 مجموع الساعات : 23

السنة الثانية						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		المجموع
				نظري	تطبيقي	
.1	Isl212	القرآن الكريم 2	2	2	0	2
.2	Pri201	النظرية العامة للالتزام	2	1	2	3
.3	Pub203	القانون الاداري	2	1	2	3
.4	Isl202	الاحوال الشخصية	2	1	2	3
.5	Cri205	القانون الجنائي العام	2	1	2	3
.6	Int204	القانون الدولي العام	2	2	0	2
.7	Isl210	فقه الكتاب والسنة 2	2	2	0	2
.8	Isl206	فقه العبادات	3	3	0	3
.9	Isl217	فقه المعاملات 1	2	2	0	2
.10	Gen208	النقود والمصارف	2	2	0	2

السنة الثانية : مجموع المقررات : 10 مجموع الوحدات : 21 مجموع الساعات : 25

السنة الثالثة						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Isl312	القران الكريم 3	2	2	0	2
.2	Pri301	قانون المرافعات	2	1	2	3
.3	Pri305	القانون التجاري	2	2	0	2
.4	Pub304	الرقابة على أعمال الإدارة	2	1	2	3
.5	Isl302	علم المواريث	2	1	2	3
.6	Pri302	العقود المسماة	2	1	2	3
.7	Pri303	قانون العمل	2	2	0	2
.8	Cri309	القانون الجنائي الخاص	2	1	2	3
.9	Isl310	فقه الكتاب والسنة 3	3	3	0	3
.10	Isl317	فقه المعاملات 2	2	2	0	2
.11	Isl311	أصول الفقه	3	3	0	3

السنة الثالثة : مجموع المقررات : 11 مجموع الوحدات : 24 مجموع الساعات : 29

السنة الرابعة						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Isl412	القران الكريم 4	2	2	0	2
.2	Cri404	الاجراءات الجنائية	3	2	2	4
.3	Pri401	الاوراق التجارية	2	1	2	3
.4	Pri405	الحقوق العينة	2	1	2	3
.5	Pri406	القانون الدولي الخاص	2	1	2	3
.6	Pri403	التنفيذ الجبري	2	1	2	3
.7	Isl402	اصول الفقه	2	1	2	3
.8	Isl408	تشريعات الحدود	2	2	0	2
.9	Gen409	طرق البحث	2	2	0	2
.10	---410	المادة الاختيارية	2	2	0	2
.11	Dis411	بحث تخرج	2	0	4	4

السنة الرابعة : مجموع المقررات : 11 مجموع الوحدات : 23 مجموع الساعات : 32

المواد الاختيارية يلزم الطالب باختيار إحدى المواد التالية					
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات	
				نظري	تطبيقي
.1	Pub410	التشريعات البيئية	2	2	0
.2	Isl410	مقاصد الشريعة	2	2	0
.3	Int410	منظمات دولية	2	2	0
.4	Pri410	توثيق المعاملات	2	2	0
.5	Int410	القانون الدولي الإسلامي	2	2	0
.6	Isl410	الاقتصاد الإسلامي	2	2	0
.7	Cri410	قانون المخدرات	2	2	0
.8	Pri410	التحكيم التجاري	2	2	0
.9	Pub410	العقود الإدارية	2	2	0

المجموع الكلي للمقررات : 42      المجموع الكلي للوحدات : 91      المجموع الكلي لساعات: 109

البرنامج الدراسي : الشريعة

نظام التقديرات : النظام الأساسي للتقدير نسبة الرسوب أقل من 50 %.

الدرجة العلمية : ليسانس . نظام الدراسة : نظام السنة الدراسية.

السنة الأولى						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Isl112	القران الكريم 1	2	2	0	2
.2	Isl113	علوم القران 1	3	3	0	3
.3	Isl114	مصطلح علم الحديث	3	3	0	3
.4	Isl105	تاريخ التشريع الاسلامي	2	2	0	2
.5	Isl115	علم التوحيد	2	2	0	2
.6	Gen109	علم المنطق	2	2	0	2
.7	Gen110	علم النفس العام	2	2	0	2
.8	Isl116	فقه العبادات 1	2	2	0	2
.9	Gen107	اللغة العربية 1	2	2	0	2
.10	Gen108	اللغة الانجليزية	2	2	0	2

السنة الأولى : مجموع المقررات : 10 مجموع الوحدات : 22 مجموع الساعات : 22

السنة الثانية						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Isl212	القران الكريم 2	2	2	0	2
.2	Isl213	علوم القران 2	3	3	0	3
.3	Isl214	فقه الكتاب 1	2	2	0	2
.4	Isl215	فقه السنة 1	2	2	0	2
.5	Gen211	الاستشراق	2	2	0	2
.6	Gen219	التصوف	2	2	0	2
.7	Isl216	فقه العبادات 2	2	2	0	2
.8	Isl217	فقه المعاملات 1	2	2	0	2
.9	Isl218	فقه السيرة	2	2	0	2
.10	Gen220	علم النفس التربوي	2	2	0	2
.11	Gen207	اللغة العربية 2	2	2	0	2

السنة الثانية : مجموع المقررات : 11 مجموع الوحدات : 23 مجموع الساعات : 23

السنة الثالثة						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Isl312	القران الكريم 3	2	2	0	2
.2	Isl314	فقه الكتاب 2	2	2	0	2
.3	Isl315	فقه السنة 2	2	2	0	2
.4	Isl317	فقه المعاملات 2	2	2	0	2
.5	Isl316	الاحوال الشخصية 1	2	1	2	3
.6	Isl317	أصول الفقه 1	3	3	0	3
.7	Isl318	حقوق الانسان في الاسلام	2	2	0	2
.8	Isl319	تاريخ الحضارة الاسلامية	2	2	0	2
.9	Gen309	مناهج البحث	2	2	0	2
.10	Gen313	علم المعاني والبيان	4	4	0	4
.11	Gen323	أصول التربية	2	2	0	2

السنة الثالثة : مجموع المقررات : 11 مجموع الوحدات : 25 مجموع الساعات : 26

السنة الرابعة						
ر.م	رمز المقرر	المقرر	عدد الوحدات	عدد الساعات		
				نظري	تطبيقي	المجموع
.1	Isl412	القران الكريم 4	2	2	0	2
.2	Isl414	فقه الكتاب 3	2	2	0	2
.3	Isl415	فقه السنة 3	2	2	0	2
.4	Isl416	الأحوال الشخصية 2	2	1	2	3
.5	Isl402	أصول الفقه 2	3	3	0	3
.6	Isl406	علم الميراث والوصية	2	1	2	3
.7	Isl408	تشريعات الحدود	2	2	0	2
.8	Isl418	قضايا إسلامية معاصرة	2	2	0	2
.9	Isl419	العلاقات الدولية في الإسلام	2	2	0	2
.10	Dis411	بحث التخرج	2	0	4	4

السنة الرابعة: مجموع المقررات : 10 مجموع الوحدات : 21 مجموع الساعات : 25

المجموع الكلي للمقررات : 42 المجموع الكلي للوحدات : 91 المجموع الكلي لساعات: 96

نماذج أوراق تهم الطالب

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الزاوية

كلية الشريعة والقانون بالعجيلات

(نموذج تجديد القيد)

..... / الاسم

..... / الرقم الوطني

..... / رقم القيد

..... / السنة الدراسية / العام الجامعي 2021-2020م

..... / المواد المرحلة ،

..... / مواد الرسوب

.....

..... / اسم الأم

..... / رقم ورقة العائلة

يعتمد مسجل الكلية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الزاوية

كلية الشريعة والقانون بالعجيات

(تعريف جامعي)

تفيدكم كلية الشريعة والقانون بالعجيات بأن الطالب / .....

هو أحد الطلبة الدارسين بالكلية بالسنة ..... قسم / .....

رقم القيد / ..... صفة القيد / .....

للعام الجامعي / 2020-2021م

أعطي له هذا التعريف لاستعماله فيما يخوله القانون

والله اعلم  
بما نزلنا  
والله اعلم  
بما نزلنا

يعتمد مسجل الكلية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الزاوية

كلية الشريعة والقانون بالعجيلات

(نموذج إيقاف قيد طالب)

أنا الطالب / ..... / المقيد بالسنة / .....

القسم ..... للعام الجامعي / 2020-2021م

رقم القيد / .....

أرجوا الموافقة على إيقاف القيد لهذه السنة وذلك للأسباب التالية:

1. ....

2. ....

3. ....

توقيع الطالب / ..... / التاريخ ..... / ..... / م.

مسجل الكلية

قسم التسجيل والقبول

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الزاوية

كلية الشريعة والقانون بالعجيلات

(إقرار سحب الملف)

أقر أنا الطالب / ..... والمقيد بالسنة / .....

رقم القيد / ..... وصف قيدي / .....

قسم / .....

بأني استلمت ملف الطالب / .....

وذلك لغرض / .....

التوقيع / ..... التاريخ: / / .

مسجل الكلية